

التعليق على المتنقى للإمام المجد [753] | كتاب المساقاة

والزارعة: باب ما جاء في الأجرة على القرب

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابي واتباعي باحسان الى يوم الدين اما بعد في هذا اليوم الاثنين الثالث من شهر شعبان - 00:00:00

في عام ست واربعين واربع مئة بعد الالف هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ولا زال البحث في احباب ما جاء في الاجرة على القرى من كتاب متنقى للإمام المجز - 00:00:25

من ابواب الايجارة تقدم في هذا الباب حي عبد الرحمن ابن شبل الانصاري وعمران ابن حصين رضي الله عنهم جمیعا وبقى في الباب احاديث والمصنف رحمة الله كما تقدم ساقه في هذا الباب اخبار تدل على - 00:00:41

عدم جواز الاجرة على ثم ذكر ما يدل على جواز ذلك ولا شك ان كونه اخر الاحاديث الدالة على الجواز مما يبين ان الاحاديث الدالة على عدم الجواز محمولة على حال - 00:01:01

معينة وهذا عند ثبوتها من يقال انها الان تثبت او تحمل على حال آن تكون يكفيها من اخذ اجرة كان قد عمل العمل تبرعا الى غير ذلك مما اجيب به عن هذه الاخبار ولعل يأتي شيء من هذا باذن الله. حديث عبدالرحمن في قوله اقرأوا القرآن - 00:01:19 عن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن ولا تغلو فيه ولا تجفو عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به سبق الكلام عليه لكن آن ايراد مصنف رحمة الله للبيان انه لا يجوز اخذ الاجرة على القرب - 00:01:49

في قوله ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به وهذا هو وجہ الارتباط الترجمة بالحديث وهو اخر الحديث والذي والحديث تقدم انه من روایة يحيى بن ابی كثیر عن ابی راشد - 00:02:10

الحرباني وابو راشد هذا ليس بذلك يعني ليس بذلك فهو ليس بالمعروف لكن الحديث قد رواه احمد ولایة يحيى ابن ابی كثیر تقدم للإشارة الى زید ابن سلام عن جده ابی سلام منظور الحبشي - 00:02:30

فقد تابع مع ابو راشد الحرباني تابع ابا راشد الحرباني الذي هو ابو سلام جد زید ابن سلام الحديث والحديث له شواهد. سیأتي نشارة اليها او الى شيء منها والاحاديث - 00:02:53

مع ثبوته لا دلالة فيه على النهي عن اخذ الاجرة على من حيث الجملة لأن الذي في الحديث هو في قوله ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به فهو كونه يجعل القرآن مأكلة - 00:03:17

ويستكثر به اما حين يكون على سبيل اه اخذ على سبيل العمل ويأخذ اجرة مقابل ذلك في هذا كما سیأتي في حديث ابن عباس وحديث ابی سعید الخدري ما يدل على الجواز في باب - 00:03:38

الرقية وكذلك ايضا. في سائر انواع القرب المتعددة اما فانه يكون على وجه ليس فيه مصلحة بل قد يكون على سبيل الرياء ونحو ذلك. قال ولا تأكلوا به ولا تستكثروا - 00:04:01

به يجعل القرآن مأكلة له ويستكثر بالقرآن اما اه حين يقرأ القرآن مثلا على سبيل التعليم على سبيل التدريس. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال ان حق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله كما سیأتي في حديث ابن عباس - 00:04:21

وكونه يجعل قرآنا طريقا او وسيلة للاكل غير كونه يجعل القرآن وسيلة للتعليم ونشر العلم ونشر الدعوة الى الله سبحانه وتعالى

يستعينوا بالمال الذي يأخذه على تعليمه وعلى تدريسه. فهذا لا يأس به. فلا دلالة في الحديث على هذا المعنى. وحديث عمران بن حصين الذي بعده - [00:04:47](#)

في قوله اقرأوا القرآن واسألاوا الله به فإن من من بعدكم قوما يقرأون القرآن يسألون به الناس. تقدم الإشارة إلى الحديث والحديث كما تقدم من طريق هيثم بن أبي خيثم وهو فيه لالك الحديث من باب الحسن لغيره بشواهده في الباب - [00:05:14](#) فان له شواهد عدّة ولكن هذا الحديث قول اقرأوا القرآن واسألاوا الله به. وان هذا هو الواجب حين يقرأ القرآن فانه يسأل الله به يسأل الله الجنة يستعيذ بالله من النار - [00:05:36](#)

يتأمل ويتدبر القرآن لكن حين يقرأ القرآن على الناس ثم بعد قراءته للقرآن يجعل يسأل الناس لا شك ان هذا لا يجوز ان هذا لا يجوز. فلا نفع ولا فائدة - [00:05:54](#)

في عمله بل هذا مما آيا يظهر منه انه جعل القرآن جعل القرآن سببا وملائكة كما في حديث عبد الرحمن ابن شبل بخلاف مثلا من يعلم القرآن ندرس القرآن بخلاف من يوم الناس ويصلّي بهم ويقرأ عليهم القرآن - [00:06:12](#) يسمعون القرآن فهذا نفع متعد اما حينما يقرأ القرآن على انه يعظ الناس ويدرك الناس نجتمعون على انه واع ثم بعد ذلك يتطلب اجرا على موعظته. يتطلب اجرا على تذكيره. مع انه قام واعظا - [00:06:41](#)

ومذكرا فهذا هو الذي نهي عنه وانه في نفس الحديث قصة من حديث عمران ابني حصين من حديث عمران ابن حصين نفسه فالحديث جابر ويتخيّث ابن ابي خيثمة عن الحسن عن عمران. وقد رواه احمد ايضا كما تقدم عن الحسن وانه قال واحدنا اخذ بيد الآخر - [00:07:04](#)

هذا جاء الحديث ايضا في متابعة او جاء من هذا الطريق اه من طريق اخر عن الحسن رحمه الله لان الخائفة من روى عن الحسن جاء من طريق اخر عن - [00:07:28](#)

الحسن وفيه انه قال وانا واحدنا اخذ بيد الآخر وان عمران رضي الله عنه من برج يقرأ القرآن فجعل يستمع ثم هذا يسأل بعد ذلك فقام عمران بن حصين رضي الله عنه مستنكرا لهذا العمل ثم ذكر هذا الحديث - [00:07:42](#)

وان قوما يقرأون القرآن يسألون به الناس وان الواجب ان يسأل العبد ربّه سبحانه وتعالى ما هو المشروع وكما هي السنة المنقولة عن النبي صلّى الله عليه وسلم حين يقرأ القرآن. في جميع احواله حتى وهو يصلّي في صلاة الليل كما قال - [00:08:05](#)

كم ذكر حذيفة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام ما من بaitة رحمة سؤال لا سؤال ولا استعازة الا استعاز عليه الصلاة والسلام. فالحديث لا دلالة فيه على النهي فهو اه دلالة محتملة والمحتمل يرد الى الصريح في جواز اخذ الاجرة - [00:08:24](#)

من حيث الجملة قال وعن ابي ابن كعب والانصاري رضي الله عنه قال علمت وصحابي جليلة في سنة اختلفت سنة وفاته اختلف كثير واكثر ما قيل او الاكثر على انه سنة تسعة - [00:08:46](#)

تسعة عشرة في خلافة عمر رضي الله عنه قال علمت رجلا القرآن فاھدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلّى الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من النار فرددتها - [00:09:03](#)

وهذا رواه ابن ماجة. وهذا الحديث برواية عبد الرحمن بن سلم عن عطية ابن قيس الخلاعي عن ابي ابن كعب رضي الله عنه وهذا الاسناد في مجھول وعطية بن قيس ايضا - [00:09:24](#)

على قول كثير من الحفاظ انه لم يسمع من ابي ابن كعب فهو مرسل الحديث وحديث ابي بن كعب هذا ايضا اذا ساقه المصنف للدلالة على على عدم جواز اخذ الاجرة - [00:09:42](#)

على تعلم القرآن لكن اولا هذا الحديث عنه اجر منها اولا حديث ضعيف اسناده ضعيف الامر الثاني او الجواب الثاني انه محمول على انه علم القرآن تطوعا. انه علمه القرآن تطوعا - [00:09:58](#)

ثم اهدى له وهو نواه تطوعا لله سبحانه وتعالى فلا ينبغي ان يؤخذ مقابل هذا العمل شيء ما دام انه نواه لله فلا يغير الحال التي كان عليها ولا يأخذ مقابل هذه القربى شيئا من المال - [00:10:23](#)

ولهذا قد علمت رجلا قرآن فاھدى فيبين انه علمه القرآن ولم يكن هذا التعليم عن اتفاق او باجرة لا فاھدى لي قوسا فاھدى لي
قوسا فذكرت ذلك للنبي صلی الله عليه - [00:10:43](#)

وسلم وفي دلالة على ان ابی بن کعب رضي الله عنه في هذا ولهذا لم يأخذها بل سأل النبي عليه الصلاة والسلام فقال ان اخذتها
اخذت قوسا من نار فرددت - [00:11:03](#)

فدل على تحريم ذلك. لكن لو كان علم انسان باجرة علم القرآن فلا بأس من ذلك فلما شاء الله في حديث
ابن عباس سعيد انه اذا جاز ايضا في باب التداوى في الرقية وقراءة القرآن فكذلك في باب تعليم القرآن وكذلك في باب - [00:11:20](#)
اه الامامة والصلاۃ بالناس وان كان بعضها يفرق في هذا الباب بين الاجارة وبين ما يأخذ على رزقا من بيت المال
وان كان اه يعني يجري مجرى المؤاجرة لكنه لا يأخذ من احد ولا يقاطع عليه احد بل يأخذ من بيت المال - [00:11:47](#)
ولابي داود يعني وابن ماجة ساق رحمة الله شاهدا اخر لحديث ابی ابن کعب ولابي داود وابن ماجة نحو ذلك. من حديث عبادة
ابن الصامت نحو حديث ابی ابن کعب. حديث ابی ابن کعب رضي الله عنه - [00:12:11](#)

انه ايضا كذلك علم رجلا من اهل الصفة وفيه انه اهدي له وان النبي صلی الله عليه وسلم قال له اه كما في بعض الروايات تقلدتها بين
كتفيك او تعلقتها بين كتفيك لما سأله النبي صلی الله عليه وسلم عنها قال جمرة تعلقتها بين - [00:12:31](#)
وهذا يشبه حديث ابی ابن کعب انه قال قوسا من نار. قوسا من نار وحديث عبادة اقوى من حديث ابی ابن کعب ويحتمل ان حديث
ابی ابن کعب يكون حسن لغيره بشهاده حديث عبادة لحديث عبادة رواه ابو داود - [00:12:55](#)
كما قال مصنف وكذلك ايضا رواه احمد وعندهم من طريق المغيرة ابن زياد البجلي اه وهو صدوق له او هام وقال الامام احمد انه
منكر. الحديث عن عبادة بن نشی عن الاسود - [00:13:18](#)

ابني ثعلبة والحديث فيه علنان هذا الطريق المغيرة بن زياد صدوق الاوهام والاسود بن ثعلبة هذا مجهول وهو كندي الكندي هذا
مجهول. لكن الحديث رواه ابو داود رواه ابو داود من طريق اخر - [00:13:35](#)
من طريق بشر ابن عبد الله ابن يسار السلمي اليسار السلمي عن عبادة ابني نسيبه بشر ابن عبد الله بن يسار تابع المغيرة ابن زياد
البجلي عن عبادة ابن نسيب - [00:14:00](#)

عن رواه عبادة بن نشیب عن جنادة بن ابی امية فتابع جنان عبادة بن الصمد تابع جنادة بن ابی امية تابع الاسود بن ثعلبة في متابعتان
للمغيرة بن زياد الموصلي المغيرة بن زياد البجلي من طريق بوشعير او - [00:14:19](#)
كان ببشری باليسار وهذا هو السلمي بشر ابن عبد الله ابن يسار السلمي وتابع الاسود ابن ثعلبة جنادة ابن ابی امية وهذا الحديث اه
لما يأس به لكن بشر ابن عبد الله بن يسار ليس بذلك المشهور - [00:14:46](#)
انما الحديث بالطريق الذي قبله يتقوى في الحديث ان سلم من بشر ابن عبد الله ابن يسار اسناده صحيح وان كان ليس بذلك المشهور
فيدل على انه محفوظ انه مروي من الطريق المتقدم والمغيرة بن زياد - [00:15:13](#)
مغيرة بن زياد الذي روى ما روى بشر بن يسار ليس متهموا ولا متزوكا انما له بعض الوهم والامام احمد قد يطلق منكر
ال الحديث احيانا عند من على من يغرب - [00:15:35](#)

الامام احمد قد يطلق منكر الحديث على من يقع منه من يغرب في روايته وان كان في نفسه ثقاہ وهذا وقع له في بعض روایات
الصحابيين اطلق على بعضهم انه منكر الحديث - [00:15:50](#)

في الحديث جيد حديث عبادة ابن الصامت وحديث ابی بن کعب محتمل. حديث ابی بن کعب محتمل يكون من باب الحسن لغيره
بشهاده. وهذا الحديث ورد فهذان الحديثان ان ثبت ان ثبت - [00:16:08](#)

وهي وهو وهم على طريقة بعض العلم من باب الحسن اول حسن لغيره. يعني قصره يعني ان يكون من باب الحسن لغيره لكن
يحمل على الحال التي تطوع فيها بهذا العمل. تطوع فيها بهذا العمل وهو اقراء القرآن فلا - [00:16:26](#)
ان يأخذ مقابلة اجرا ومثل انسان مثلا يعني قضى اه دينا عن أخيه تبرعا مثلا او عمل له عمل بمال وكان نوى بذلك اه الاعانة ولم ينوي

المطالبة فانه لا حق له في المطالبة يجري نيته على ما نواه - 00:16:50

فلا ينبغي ان يطلب ان يأخذ الادنى ويترك الذي هو خير كذلك ايضا في باب اقراء القرآن من باب اولى فهذه هي الطريقة في الجمع بين الاخبار لان الاحاديث التي جاءت في النهي مثلا او التشديد في هذا الباب ليست على عموم - 00:17:15
بل هي على احوال خاصة وواقع عيان ليس لها عموم اما انها دلت بمعانيها على انها يقصد بها معاني خاصة كقول لا تأكلوا به ولا تستكثروا به يجعل القرآن مأكلا - 00:17:37

فهذا لا يجوز مثل هذا العمل لكن اه حينما يعلم القرآن ويبدعوا الى الله سبحانه وتعالى ويأخذ اعانته على هذا العمل لا شك هذا من عمل البر والتقوى والنبي عليه الصلاة والسلام - 00:17:53

كان يعطي اصحابه رضي الله عنهم ممن يعملون اعمال الخير ويقول ما اتاك من هذا الماء انت غير سائل او مشرك فخذه وما لا ولا ادلة من جهة المعنى الكبير وسيأتي الاشارة الى هذا ان شاء الله في على حديث ابن عباس وابي سعيد الخدري في هذا الباب - 00:18:12

ايضا من الاحاديث التي وردت في هذا الورد اخبار اخرى ايضا. ورد اخبار اخرى انا نقلت بعضها منها شواهد انه ما روى احمد عن انس من طريق ابن لهيعة قال حدثنا بكر - 00:18:35

ابن سوادة اه عن وفاء بن شراحين الخولاني عن انس رضي الله عنه قال بينما نحن نقرأ يوفينا العربي والعجمي خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتم في خير القرون - 00:18:56

كتاب الله واحد وفيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيأتي اقوام يعني يأتي اقوام يطلبون به يعني المال او يثقفونه كما يثقفون القدر سيأتي اقوام يثقفونه يتذمرون عليه ولامونه يعني انه يحسن لاجل الدنيا ويطلب به الدنيا - 00:19:18
هذا الحديث من طريق آ ابن لهيعة لكن الحديث ايضا له شاهد اخر له شاهد اخر عند عن جابر رضي الله عنه عن طريق اسامة بن زيد بنحو من هذا اللفظ ورواه ايضا - 00:19:52

ابو داود من طريق اخر من روایة محمد ابني المنكمد قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه انه وكانوا يقرأون القرآن وقال نحو مما قال في حديث انس - 00:20:13

فهذا الحديث كما تقدم شاهي طريق اخر لرواية جابر عند احمد فيه متابعة لاسامة بن زيد جاء من غير طريق اسامة زيد وهو طريق لا يأس به وجاء ايضا من روایة - 00:20:31

اهلي بنساعد عند ابي داود ايضا سعد بن سعد من طريقه ايضا رجل فيه يعني بعض الكلام من جهة ليس بذلك المعروف وقال فيه عليه الصلاة والسلام انه خرج عليهم قال الحمد لله كتاب واحد وفيكم الاحمر وفيكم الابيض وفيكم الاسود اقرأوا القرآن قبل ان يأتي قوم اقوام يتذمرون عليه ولامونه. يعني يطلبون الاجر في الدنيا ولا - 00:20:53
ابن سعد ومتفقة على اه قوله عليه الصلاة والسلام يتذمرون عليه ولامونه. يعني يطلبون الاجر في الدنيا ولا - 00:21:15
ولا يطلبون الاجر في الآخرة. اه فيه انهم يعتابوا عنه شيء ادنى. وهذا خلاف ما انزل الله سبحانه وتعالى به هذا القرآن للتذكرة والتفكير كتاب انزلناه اليك مبارك ليتذمروا اياته وليتذكروا - 00:21:38

اولو الالباب الاحاديث في هذا الباب تدل على هذا المعنى حينما يقصد بتلاوته وقراءته ان يظهر انه آ يعني حسن القراءة ويطلب به الدنيا ولهذا قال يثقفونه كما يثقفون القدر يعني حينما - 00:21:58

السهام ويحسنها فلهذا يعرض قراءته بطلب الدنيا فهذا يشبه ما جاء في الحديث الصحيح ان اه قرأت القرآن ليقال قارئ فقد قيل ثم يؤمر به الى النار. اما من قرأ القرآن للتعليم ونيته نشر العلم ونيته - 00:22:21

آ اني آ يقبل القناش على القرآن فيعيينهم على حفظ كتاب الله سبحانه وتعالى وكذلك من يقرأ القرآن على الناس في الصلاة فيؤمهم ينوي بذلك الخير فلا يأس ان يأخذ شيئا من الدنيا مما يستعين به على نشر العلم والخير - 00:22:42

هذا من جهة الاجابة عن هذه الاخبار مع ان ستأتي الاخبار ان شاء الله الدالة على جواز مثل هذا الاصل وانه قول الاكثر قول الاكثر

وان كان فيه خلاف وبعضهم فرق - 00:23:05

يعني مشهور بمذهب الحنابلة والحناف. المぬع عند المالكية والشافعية الجواز وبالاجرة وان كان الذين منعوه من الاجرة آآ يعني جاء المتأخرن منهم اجازوه للحاجة الى ذلك في تعليم العلم والعنابة بكتاب الله سبحانه وتعالى. فيكون من باب العناة على الخير. قال الامام ماجد رحمه الله - 00:23:22

ايضا ذكر احد قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم ساق دليلا اخر ايضا يدل للترجمة في قول باب ما جاء في الاجر في الاجرة على القرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان ابن ابي العاص - 00:23:49

لا تتخذ مؤذنا يأخذ على اذانه اجرا. هذا الحديث لم يعزم مصنف رحمة الله وهذا يتقدم المصنف رحمة الله يعني بعض الاحاديث لم يعزوا مثل حديث والحديث رواه الخمسة رواه احمد وابو داود والترمذى والنسائى - 00:24:10

ابن ماجه عند احمد وابي داود والنسائى من طريق ابي العلاء ابن عبد الله ابن الشخير وابو العلاء هو يزيد ابن عبد الله ابن الشخير ابو العلاء هو يزيد ابن عبد الله ابن ابي العلاء مطرف بن عبد الله - 00:24:37

ابن الشخير عن عثمان ابن ابي العاص رضي الله عنه هذا طريق ابي داود والنسائى وهو عند الترمذى والنسائى من طريق الحسن طريق الحسن آآ عن عثمان رضي الله عنه طريق الحسن عن عثمان رضي الله عنه وهو عنده مرئة اشعث بن شوار الكندي عن - 00:24:54

حسن عن عثمان وجاء عن اشعث عن الحسن. اشعث عن الحسن عثمان ابن العاص واعشت عن الحسن ثلاثة اشعث ابن سوار الكندي واعشت ابن عبد الملك الحبراني واعشت ابن عبد الله - 00:25:22

ثلاثة يعني وليس واحدا من ليس الحداني ليس اشعث بن عبد الله الحداني ولا اشعث ابن عبد الملك الحبراني وانما هو اشعث ابن سوار الكندي. لانه حين يأتي اشعث عن الحسن مبهم - 00:25:44

او مهملا غير مقيد فلو كان اشعث ابن عبد الله الحداني او اشعث ابن عبد الملك الحبراني فهما ثقنان لكن اشعث هذا هو اشعث بن سوار الكندي بدليل ان الراوى عن حفص بن غياث وحفص بن غياث يروى عن اشعث عن الحسن - 00:26:05

واعشت بن شوار الكندي هذا ضعيف ضعيف شديد الضعف الحديث من هذا الطريق ضعيف. الحديث من هذا الطريق ضعيف. لكن يشهد له او يدل لثبوته. الطريق الاخر سبق الاشارة اليه عند احمد وابي داود عن حفظ ابي داود - 00:26:30

وهو من حديث رواية احمد وابي داود والنسائى من طريق سعيد ابن ابي الجريري عن حماد بن سلمة عن حماد عنه رواه سعيد ابن ابي الجريري والراوى عن حماد بن سلمة لا يشكل على رواية احمد وابي داود والنسائى طريق سعيد ابن ابي الجريري وان كان قد اخترط لان - 00:26:52

عن حماد بن سلمة وحماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط رواية احمد وابي داود والنسائى رواية صحيحة. في قولات اتخذ مؤذنا يأخذ على اذانه اجرا وعلى اذانه اجرى وهذا ايضا مما استدل به على اه هذا الاصل وانه - 00:27:19

يمعن اخذ الاجرة ثم ذكر مصنف حديث ابن عباس حديث ابي سعيد الخدري يذكر ان شاء الله وجه الجمع بين هذه الاخبار وجواب عن حديث عثمان رضي الله عنه وهو من اقوى ما يستدل به في هذا الباب - 00:27:42

في هذا الباب مع انه جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى المؤذن صرة من دراهم كما عند وغيره في قصة ابي محظورة. ويأتي تمام الكلام عليها ان شاء الله بالكلام على حديث ابن عباس وابي - 00:28:02

سعید الخضری رضی الله عنہم. اسأله سبحانہ وتعالیٰ لی ولکم التوفیق والسداد والعلم النافع والعمل الصالح منی وکرمہ امین وصلی اللہ وسلم وبارک علی نبینا محمد - 00:28:22